

# هل يعد حج العالم نيابة عن غيره تزكية له وهل ينفعه حج العالم إن كان لا يصلي؟

عبدالمحسن الزامل

إذا حج الإنسان حجة بدا عن شخص لا يعرفه والحاج من أهل العلم والفضل. فهل الحجة تكون بمثابة تزكية للميت. وإذا كان الميت لا يصلي فهل ينفعه حج أهل العلم والفضل عنه - [00:00:00](#)

لا لا يكون تزكية خصوصا كما ذكر السؤال إذا كان لا يصلي وإذا كان لا يصلي فإن الكثير من أهل العلم يرى أن حجه لا يصح ولا ينفعه الحج لأنه أتى - [00:00:18](#)

بناقض من نواقض الإسلام على الخلاف في هذه المسألة فليس الكلام بخصوص هنا هذه مسألة لكن الكلام في مسألة فيما جاء لكونه يكون مذهب التزكية ولهذا يمكن هل الذي حج عنه مثلا - [00:00:33](#)

يرى لا شك أنه إذا علم أنه لا يصلي لا بد أن يكون يعلم حاله ينهوا ما أن يكون يكفر تارك الصلاة فلا ينفع الحج عنه وأما أن يكون لا يكفر تارك الصلاة - [00:00:50](#)

لأنه كما في السؤال من أهل العلم والفضل فلماذا حج عنه إحسانا إليه رجاء أن ينفعه ذلك لأنه لا يرى كفره ولما وقع من الخلاف في كفر تارك الصلاة وإن كان - [00:01:04](#)

القول المنقول عن السلف تطلع عليهم هو الكفر من ترك الصلاة لكن في هذا التفصيل ومن قال بكفره من الفقهاء رحمة الله عليهم كما هو مشهور مذهب والقول الثاني عدم كفره هو الذي نصره - [00:01:21](#)

آل الإمام أبو محمد بن قدامة صاحب في المغني رحمه الله أيضا قالوا أنه لا بد أن يدعى إليها أو يدعوه الإمام على خلاف أيضا هل هو بصلاة واحدة أو بصلاتين أو بصلاتين يجمع أحدهما إلى الأخرى - [00:01:38](#)

الظهر والعصر والمغرب والعشاء على تفصيل في هذا وبالجملة التزكية لا تكون إلا بالشيء الذي يكون آلا يزكى إلا بشيء تحصل به تزكيته. والكلام في هذا المقام في كونه - [00:01:57](#)

واقعا في هذا المعصية لكن الجزم بأنه لا يصلي هذا أمر أيضا ربما يعسر والانسان قال لا يمكن أن يتتبع بحال هذا الانسان وخصوصا أن بعض أهل العلم قالوا إذا كان يصلي تارة - [00:02:17](#)

ويتركها تارة أنه لا يحكم بكفره. وهذا ظاهر اختيار تقي الدين في بعض كلامه رحمه الله المقصود أن الواجب أن إذا علم مثل هذا المبادرة إلى نصحه قبل ذلك لا ينتظر الانسان يقول هو - [00:02:36](#)

أه يسأل عن حكمي بعد ذلك الحكم بعد ذلك يبنى على الخلاف في هذه المسألة ومن عمل بقول من هذه الأقوال لأن الخلاف فيها قوي فله نظره واجتهاده - [00:02:58](#)